[287] الاغسال. 5 - ثواب الاعمال (1) ومجالس الصدوق: عن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن عبد ا بن غالب، عن سعد الاسكاف، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أيما مؤمن غسل مؤمنا فقال إذا قلبه " اللهم هذا بدن عبدك المؤمن، وقد أخرجت روحه منه، وفرقت بينهما فعفوك عفوك " غفر ا له ذنوب سنة إلا الكباير (2). بيان: الضمير في " له " راجع إلى الغاسل، وإرجاعه إلى الميت بعيد، وسنة بالفتح والتخفيف وربما يقرء بالكسر والتشديد أي عمره، وهو مخالف للظاهر والمضبوط في النسخ. 6 - مجالس الصدوق: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد ا بن سنان، عن أبي عبد ا الصادق عليه السلام قال: من غسل ميتا مؤمنا فأدى

فشخصية الجنين وحقيقة نفسيته من النطفة التي يدفقها الرجل وادامة حياته مما في نطفة المرءة من ماء الحياة، والى ذلك تشير قوله تعالى " الم يك نطفة من منى يمنى * ثم كان علقة فخلق فسوى * فجعل منه الزوجين الذكر والانثى " القيامة: 37 - 39. وهي التي تسمى في الايات والروايات بالنفس، فإذا نام الانسان قبضها ا وتوفاها عارية ناقصة، ثم إذا مات قبضها وتوفاها كاملة بتة. واليه يشير قوله تعالى " ا يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى إلى أجل مسمى أن في ذلك لايات لقوم يتفكرون "، الزمر: 32. فكما أن الجنابة تحصل بخروج واحدة من تلك الانفس الكثيرة عند الجماع والاحتلام مثلا، كذلك تحصل بخروج نفسه عند الموت الا أن الحى يغتسل من جنابته بنفسه، والميت يغسله وليه المسلم. (1) ثواب الاعمال ص 177. (2) أمالى الصدوق ص 322.